

سنن البيهقي الكبرى

20971 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك ثنا بن

أبي مریم ثنا نافع بن یزید ح وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو محمد دعلج بن أحمد السجزي ثنا أبو عبد الله البوشنجي ثنا روح بن صلاح ثنا يحيى بن أيوب ونافع بن يزيد بن الهاد عن محمد بن عمرو بن عطاء بن عطاء بن يسار عن أبي هريرة B أنه سمع رسول الله A يقول Y لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية وهذا يحتمل أن يكون ورد في الشهادة على الاعتبار وفيما يعتبر أن يكون الشاهد فيه من أهل الخبرة الباطنة قال الشيخ أبو سليمان الخطابي C فيما بلغني عنه يشبه أن يكون إنما كره شهادة أهل البدو لما فيهم من الجفاء في الدين والجهالة بأحكام الشريعة لأنهم في الغالب لا يضبطون الشهادة على وجهها ولا يقيمونها على حقها لقصور علمهم عما يحيلها ويغيرها عن جتها واء أعلم